مادة حقوق الإنسان مدرس المادة

قسم الآثار م.م بسام حاضر القيسي

المرحلة الأولى المحاضرة الثانية

 الموضوع: حقوق الأنسان في الشرائع والأديان السماوية

لا نبالغ اذا قلنا بأن الأنسان كان محور جميع الأديان والشرائع السماوية، بل أنه غايتها، فهي جاءت لتأمين مصالح الناس بجلب النفع لهم ودفع المضار عنهم، وبما يحقق السعادة لهم في الدنيا والاخرة. ويصل الاسلام الى الذروة في اظهار هذه الرابطة بين القوة الخالقة المدبرة لهذا الكون وبين الانسان ، فليس الانسان في حقيقته إلا مظهر القوة الالهية في هذا الوجود ، ودليل مشيئتها على الارض. كما ان جميع الأديان السماوية تبدأ دعوتها الى توحيد الله تعالى وتحرير العقول والقلوب من الشرك والأوهام والزيغ والضلال. لتحقيق إنسانية الأنسان ..ولغرض التعرف على مكانة حقوق الأنسان في الشرائع والأديان السماوية، سوف نقسم محاضرتنا لهذا اليوم على موضوعين: الأول عن حقوق الأنسان في الأديان الأخرى كالمسيحية واليهودية، فيما نتحدث في الموضوع الثاني عن حقوق الأنسان في الاسلام..

 الموضوع الاول عن حقوق الانسان في الديانتين( المسيحية واليهودية)

تعد الديانة المسيحية من الشرائع والرسالات السماوية التي تدعو الى التوحيد فيما يخص العقيدة، كما اهتمت بحقوق الأنسان وحرياته الأساسية. واستطاعت أن تضع حدا فاصلا بين ما يعد من الأمور الدينية وبين ما يعد من الأمور الدنيوية، غايتها في ذلك تنظيم المجتمع الانساني على اساس واضح وسليم. ولا يمكن نكران اسهامات الديانة المسيحية في مجال حقوق الأنسان وحرياته، فهي تدعو الى المحبة والتسامح والسلام بين بني البشر، وحمايه الضعفاء والمحافظة على حقوق العمال، كما انها عارضت عقوبة الإعدام. الا ان الإمبراطورية المسيحية وتحديدا في القرون الوسطى كانت بعيدة كل البعد عن الاعتراف بالحرية والمساواة، حيث ان الفقراء كانوا يعيشون تحت الاضطهاد والاستغلال من قبل الأغنياء وقد وصفوا بالعبيد على اساس التقسيم الطبقي الذي عاشه المجتمع المسيحي آنذاك، وهذا ما يتناقض كليا مع مكانه الفقراء التي منحهم اياها المسيح عليه السلام (ما اسعدكم ايها الفقراء فلكم مملكة الله)

☆ اما بخصوص الديانة اليهودية: فقد بنيت على التوراة وما اضيف اليها مما رواة احبار اليهود مدعين نقله عن موسى عليه السلام، وكذلك الشروح والتفاسير التي الفت بمجموعها ما سمي بالتلمود ،ولم تغفل هذه الشريعة عن مسألة حقوق الأنسان وحرياته . ولكن ليس على اساس المساواة والعدالة بين البشر وانما لفئه معينه

 الموضوع الثاني : حقوق الإنسان في الإسلام

سبق القول بأن الانسان كان المحور الرئيس لجميع الأديان السماوية ومنها الدين الإسلامي، الذي كرم الأنسان وفضلة على سائر المخلوقات الأخرى. ولو تمعنا جيدا في الأحكام التي تضمنها القرآن الكريم باعتباره المصدر الرئيس للتشريع الاسلامي والسنة النبوية المطهرة كمصدر ثاني، سنجد بأن هناك المئات من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة التي بينت بوضوح ما يجب ان يتمتع به الأنسان من حقوق جوهرية مهمة. ويمكن القول ان الأسلام كان اسبق من الشرائع الوضعية في تقرير حقوق الأنسان وحرياته التي جاءت بأكمل صورة وعلى اوسع نطاق، بل انها تمثل اول اعلان عالمي لحقوق الانسان، ولقد كان للشريعة الاسلامية في هذا المجال ابلغ الأثر في الفكر الإنساني. ورأى البعض ان اعلان العالمي لحقوق الانسان عام١٩٤٨ لا يخالف مبادئ الشريعة الاسلامية إلا في حالات نادرة وأنه لايزال ادنى من مستوى الصورة التي رسمتها الشريعة لنظام الحقوق والحريان الانسانية . وبما ان احكام الشريعة الاسلامية تخص البشرية جمعاء وليست حكرا على المسلمين.. فأن بأمكان كل مجتمع ان يستعين بها ويطبقها وفقا للظروف السائدة فيه، وحيث ان الانسان هو غاية كل الرسالات السماوية فقد فضلة الله على سائر مخلوقاته وكرمة ، ودليل ذلك قولة تعالى { ولقد كرمنا بني إدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا} وينبغي ان نشير الى ان حقوق الانسان التي أقرها الإسلام هي حقوق طبيعية أزلية فرضتها الإرادة الربانية كجزء لا يتجزأ من نعمة الله على الانسان ، وليس هبه او منه من حاكم او سلطة او منظمة دولية. وفيما يلي اهم هذه الحقوق التي رسمتها الشريعة الإسلامية:

●حق الحياة: ويعد حق الحياة من بين اهم الحقوق الجوهرية للإنسان، لابل انه يفوقها جميعا من حيث الأهمية. فهو اساس كل الحقوق وعلية تبنى جميعا، فهو حق مقدس ولايجوز لأحد ان يعتدي علية كونه هبة من الله تعالى وليس للإنسان فضل في ايجاده ، تجسيدا لقولة تعالى{ أنه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن احياها فكأنما احيا الناس جميعا} وهو ما أكدة رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع بقولة ( ان دماءكم واعراضكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) ولأهمية حق الحياة فقد نص علية الاعلان العالمي الاسلامي لحقوق الانسان على ان الحياة هبة الله وهي مكفولة لكل انسان وعلى الافراد والمجتمعات والدول حماية هذا الحق من كل اعتداء علية ، ولا يجوز ازهاق روح دون مقتضى شرعي.

●حق الإنسان في المساواة: فقد اولته الشريعة الإسلامية السمحاء اهميه كبيرة .حيث أن هذه المساواة لم تكن مقررة في معظم النظم والشرائع القديمة . ويقصد بالمساواة كحق اساسي من حقوق الإنسان المساواة امام الشرع والقانون من ناحية الحقوق والواجبات والمشاركة في الامتيازات والحماية دونما تفضيل لعرق او جنس او صفة او لون او نسب او طبقه او دين او مال. فالناس امام الشرع سواء ولهم جميع الحقوق ، تأكيدا لقولة تعالى{ يا أيها الناس إنا خلقناهم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا أن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير} وما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع ( يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب ان أكرمكم عند الله اتقاكم ليس لعربي على اعجمي ولا لأعجمي على عربي ولا لأحمر على ابيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى ألا هل بلغت، اللهم فاشهدا إلا فليبلغ الشاهد منكم الغائب).. وقد جسد الإعلان الاسلامي لحقوق الأنسان حق المساواة بنصه على أن ( الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم

●الحق في اختيار العقيدة والدين: أقر الأسلام للإنسان حقة في اختيار عقيدته ودينة دونما إجبار أو إكراه، وهو من أهم حقوق الإنسان بعد حقة في الحياة، وقد نص علية القرآن الكريم بشكل واضح وصريح في قولة تعالى{لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصال لها والله سميع عليم }

وعلى هذا أساس ذلك فأن الاسلام يترك للإنسان مطلق الحرية في اختيار عقيدته او دينه بشرط أن لا يكون قد دخل دين الإسلام فاذا دخل الإسلام فلا يجوز له ترك دينه وتم التأكيد على هذا الحق في الإعلان الإسلامي لحقوف الإنسان بنصه على أنه (لما كان على الإنسان أن يتبع الإسلام دين الفطرة ، فأنه لا يجوز ممارسة اي لون من الإكراه عليه ، كما لا يجوز استغلال فقره او ضعفه او جهله لتغير دينه الى دين آخر او الى الإلحاد)

●حق المرأة: فقد حظيت المرأة بمكانة مرموقة في الاسلام ، اذ منحت حقوقا معينة أسوة بالرجل ، واصبحت لها شخصية قانونية مستقلة عن شخصية زوجها ، وذمة مالية مستقلة .وتجسدت هذه المساواة مع الرجل في قولة تعالى{ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تسآءلون به والأرحام ان الله كان عليكم رقيبا} إلا هذه المساواة ليست مطلقة في كل شيء.. اذ اعتبرت القوامة للرجال في أمور معينة كالإنفاق والإشراف العام وإدارة شؤون الأسرة الخارجية لقولة تعالى {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من أموالهم} وبالمقابل اصبح واجبا على المرآة رعاية شؤون البيت والأشراف علية لقولة تعالى{ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف} وقد تناول الإعلان الإسلامي لحقوق الانسان بعض احكام الأسرة والزواج بنصه على ان (الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع والزواج أساس تكوينها وللرجال والنساء الحق في الزواج ولا تحول دون تمتعهم بهذا الحق قيود منشؤها العرق واللون أو الجنسية)

●حق الإنسان بالتربية والتعليم: وقد أولى الإسلام حق الإنسان بالتربية والتعليم اهتماما بالغآ، وأوجب على كل مسلم ومسلمة طلب العلم وجعلة بمثابة فرض عين لا يسقط عن أحد بعلم غيرة، وأشارت الى هذا الحق الآيات القرآنية الأولى التي نزلت على رسول الله محمد صلى الله علية وسلم ، ومنها قولة تعالى { أقرأ بآسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، أقرأ وربك الأكرم، الذي علم بالقلم، علم الإنسان مالم يعلم}

وتم النص في الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على أن ( طلب العلم فريضة والتعليم واجب على المجتمع والدولة)

●حق الانسان بالعمل : أقر الإسلام حق العمل ، حيث أمر الله تعالى الإنسان بالعمل وأوجب عليه ذلك . لقولة تعالى { وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون}

وتطرق الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان حق العمل تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر . ولكل إنسان حرية العمل اللائق به، وللعامل حقه في الأمن والسلامة، وله أن يتقاضى اجرا عادلا مقابل عمله دون تأخير او تمييز بين الذكر والانثى.

 ● حق الملكية: ويعد حق الملكية من بين الحقوق الاقتصادية المهمة التي قررها الاسلام ، لقولة تعالى{هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا}

وبما ان ملكية الأموال وجميع ما في الكون إنما هي لله تعالى بدليل قولة سبحانه { لله ملك السماوات والارض وما فيهن} فأن الإنسان لا يعد على هذا الأساس الا حائزا للمال او مستخلفا فيه ، ويجب ان يتصرف به – اي المال – وفقا لما يريد المستخلف او المالك الحقيقي وهو الله تعالى، ولم يفت الإعلان الاسلامي لحقوق الإنسان النص على حق الملكية بقولة( لكل إنسان الحق في التملك بالطرق الشرعية، والتمتع بحقوق الملكية بما لا يضر به أو بغيره من الأفراد والمجتمع ، ولا يجوز نزع الملكية إلا لضرورات المنفعة العامة ، ومقابل تعويض فوري وعادل)

●حق حريه التجارة والصناعة: أقر الإسلام حريه التجارة والصناعة ، معتبرا كل عمل تجاري أو صناعي أو زراعي صحيحا او مشروعا يتمتع بالحماية في نظر المشرع مادام يحقق له مصلحة مشروعة ولا يضر بالأخرين ، وقد دل على تلك الحرية القرآن الكريم في قوله تعالى {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون}

●حق الإنسان في التنقل: ومن الحقوق التي اقرها الأنسان ايضا .. هي حق الإنسان في التنقل من مكان الى آخر سواء أكان ذلك داخل بلده او خارجه ، لقولة تعالى { هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإلية النشور} وعلى اساس ذلك فأن الدولة الإسلامية تضمن للفرد حريته بالتنقل إلا في حالات معينه تستوجب تقييد هذا الحق بالنسبة لبعض الإفراد وهو ما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عندما حظر على بعض كبار الصحابة الخروج من المدينة لحاجته الى مشوراتهم وآرائهم. وأكد الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على هذا الحق بقولة ( لكل انسان الحق في أطار الشريعة بحريه التنقل، واختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها، وله اللجوء الى اي بلد اخر.

● واخيرا حق حرمه المسكن: فهي من الحقوق الجوهرية التي يجب أن يتمتع بها كل أنسان. اذ لا يجوز اقتحام مسكن أحد الأفراد أو تفشيه إلا بأذنه ورضاه تأكيدا لقوله تعالى { يا أيها الذين أمنو لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذالكم خير لعلكم تذكرون}

 ومن الله التوفيق للجميع.....